

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٧١ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠ أفدنة ، بحوض الذكر نمرة ٣ ،
زمام ناحية القصاصين - مركز ومدينة الحسينية - محافظة الشرقية ، بالمجان ، لصالح
وزارة الداخلية ، لإقامة معسكر قوات أمن وشونة مجمعة للحفاظ على السيارات
المضبوطة على ذمة قضايا وفرع لوحدة كلاب الأمن والحراسة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد
المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ رمضان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٦ يونية سنة ٢٠١٨ م)

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

جمهورية مصر العربية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
الإدارة المركزية لعمليات الأراضي
مصرية الزراعة بالشرقية
الإدارة المركزية بمرسى

سنة ١٤٤١ هـ / ٢٠١٨ م



نوع مخطط المساحة

٧ الرسم الثروفي التوليع

إف

لرسم التوليع - لفتحها مسم

طريق بابك من المصلحة



الفتح ...
مات اول ١٠ ضاى اسول دول
من التوليع ٢٩٦ طر المصلحة م

